جانب من جلسة الشورى أمس

تقنين تراخيص استيرادها وتصديرها للأغراض العلمية والطبية .. وإحالة مادة «الجداول» للجنة التشريعية

«شبهة دستورية» تعطل إقرار «الشورى» لقانون المخدرات

كتبت - بتول السيد:

تسببت «شبهة دستورية» في إحدى مواد مشروع قانون بشأن المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، في تعطيل إقراره بمجلس الشورى خلال جلسته أمس. حيث وافق المجلس على التقرير التكميلي للجنة الخدمات بخصوص مشروع القانون، فيما عدا المادة الرابعة من المشروع التي تمت إحالتها إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية، لإعادة النظر بشأنها مع دائرة الشؤون القانونية، وذلك بناء على مقترح لرئيس اللجنة محمد هادي الحلواجي، وافق عليه المجلس بالغالبية.

حفاظ: الجداول مرتبطة بمنظمات دولية

الفاضل: توجد مبررات لتفويض «التنفيذية»

الجشي: لا تعد على حق «التشريعية»

العريض تدعو لتوحيد تعريف الجلب والاستيراد

وبموجب تلك المادة «يجوز تعديل الجداول المرفقة بالقانون بالإضافة أو تغيير النسب، وذلك بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير بعد موافقة لجنة من ذوي الاختصاص يصدر بتشكيلها قرار منه. ويشترك في عضويتها ممثلان عن وزارتي الداخلية والعدل».

وفي الوقت الذي نفت فيه مقررة لجنة الخدمات د. بهية الجشي وجود شبهة دستورية في تلك المادة، استنادا لمذكرة لدائرة الشؤون القانونية كانت مرفقة بتقرير اللجنة، انقسم الأعضاء ما بين مؤيد ومعارض لتلك الرؤية. ومن جهته، عبر النائب الأول لرئيس المجلس جمال فخرو عن قلقه من تفويض السلطة التشريعية بتغيير الجداول المرتبطة بالقانون، نظراً لاحتمال أن يعتريها شائبة دستورية، ولذلك فضل إحالتها لدائرة الشؤون القانونية لتعطي تصوراً واضحاً بشأنها.

وفيما طلب العضو فؤاد الحاجي رأي المستشار القانوني للمجلس، أكدت الجشي أن المادة لا تسبب التعدي على حق السلطة التشريعية لأن التفويض جاء منها. ومن جانبه، قال وزير شؤون المجلسين عبدالعزيز الفاضل في مداخلته «هذه ليست المرة الأولى التي تفوض فيها السلطة التنفيذية من قبل التشريعية في بعض الأمور، ففي قانون الخدمة المدنية أثير نفس الجدل بشأن جداول الرواتب».

وأضاف الفاضل «يجب الإنتباه لمبررات تفويض السلطة التنفيذية، فمن المهم الإسراع في تغيير الجداول الخاصة بقانون المخدرات بالتعاون مع منظمات دولية متخصصة، ويجب إيجاد الغطاء القانوني لذلك».

أما وزيرة الصحة د. ندى حفاظ، فقالت «الآلية التشريعية قد تأخذ وقتاً طويلاً، وقد لا يكون ذلك لصالح العمل، هذه الجداول عالمية وتجري دراستها من قبل متخصصين في المنظمات الصحية العالمية، كما أنها ستحال للجنة المختصة لبحثها، ومن ثم ترفع لمجلس الوزراء».

إلى ذلك، حدث جدل بشأن المادة الأولى من القانون الخاصة بالتعريفات، ففيما اقترحت العضوتان رباب العريض ودلال الزايد بتوحيد تعريف الجلب والاستيراد لكون اللفظين لهما نفس المعنى، قال وكيل وزارة الداخلية للشؤون القانونية محمد راشد بوحمود أن اللفظين مختلفان في المعنى.

وأكد بوحمود أن ذكر الكلمتين منفصلتين جاء بهدف اتخاذ مزيد من الاحتراز والتشديد، ومنعاً لإساءة التفسير ولمزيد من التوضيح. وبعد أن رفض المجلس مقترح العريض والزايد، وافق على توصية اللجنة التي تفصل بين مصطلح الجلب والاستيراد من حيث المعنى.

من جهة أخرى، أقر المجلس المادة 13 التي لا تجيز الترخيص باستيراد أو تصدير أو نقل المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو السلائف إلا لجهات معينة، كالجهات الحكومية والكليات والمعاهد المتخصصة، ومراكز الأبحاث العلمية المرخص لها. وكذلك المستشفيات ومختبرات التحليل الكيميائية والمعامل الصناعية ومصانع الأدوية والمراكز الصيدلية المرخص لها.

وبموجب المادة يحدد بقرار من الوزير القواعد المنظمة لتبادل المواد المخدرة والمؤثرات العقلية والسلائف، كما أقر المجلس عدة مواد تقنن صرفها وتحرير وصفاتها وحيازتها من قبل الصيادلة والأطباء والمرضى، منها المادة 19 التي تحظر على الأطباء تحرير وصفات تحتوي على بعض أنواع المواد المخدرة. وكذلك المادة 23 التي لا تجيز للصيادلة صرف المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية إلا بموجب وصفة طبية مستوفية لعدة شروط. والمادة 26 التي تجيز للمرضى حيازتها بالكميات التي يصفها لهم الأطباء المرخص لهم بمزاولة مهنة الطب في المملكة، لاستعمالهم الخاص ولأسباب صحية بحتة، ويحظر التنازل عن هذه المواد أو المؤثرات لأي شخص آخر مهما كانت الأسباب.

إلى ذلك، وافق المجلس على تعديل المادة 44 من القانون التي تستلثي الزوج أو الزوجة أو أصول أو فروع من أعد أو هيأ المكان المهيء لتعاطي المخدرات أو المؤثرات العقلية أو من يشاركه في السكن ممن هو مسؤول عن إعالتهم، وذلك من حكم العقوبة لمن ضبط في هذا المكان والذي يصل للحبس لمدة لا تزيد على ستة، وبغرامة لا تجاوز ثلاثة آلاف دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

كما أقر المجلس المادة 38 التي تجيز للمحكمة بدلاً من توقيع العقوبة المنصوص عليها ببعض المواد أن تأمر بإيداع من يثبت إدمانه بإحدى المصحات التي تنشئ لهذا الغرض أو معالجته في إحدى المستشفيات والعيادات المتخصصة في المعالجة النفسية والتردد عليها وفق البرنامج المعمول به بالمصحة.

في كلمة لرئيس الشورى بمناسبة ذكرى الميثاق:

سنقف يداً واحدة لتعزيز البرنامج الإصلاحي

قدم رئيس المجلس علي الصالح بكلمة في جلسة المجلس أمس بشأن الذكرى السادسة للتصويت على ميثاق العمل الوطني، تم التأكيد فيها لجلالة الملك بالوقوف يدًا واحدة لتعزيز البرنامج الإصلاحي الذي أرسى دعائمه ما جاء في الميثاق الوطني.

وقال «تستذكر البحرين بكل الاعتزاز والتقدير الذكرى السادسة للتصويت على ميثاق العمل الوطني التي تصادف؟ الرابع عشر من شهر فبراير الجاري، و؟الذي سطر فيها شعب البحرين أصدق معاني الوفاء والولاء عندما صوت على ميثاق العمل الوطني بنسبة «98.4%» الذي تم بموجبه تحول النظام السياسي إلى مملكة دستورية تتبنى النهج الديمقراطي سبيلاً للحكم، وترسي دعائم دولة المؤسسات والحرية والديمقراطية والعدل في ظل الدستور والقانون».

وأضاف «يسعدني في هذه المناسبة السعيدة ونيابة عنكم جميعًا أن أرفع إلى مقام حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك البلاد المفدى، وإلى صاحب السمو الشيخ خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس الوزراء، وإلى صاحب السمو الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد القائد العام لقوة دفاع البحرين، وإلى شعب البحرين العزيز: خالص التهاني والتبريكات، داعيا الله العلي القدير أن يحفظ مملكة البحرين وقيادتها الحكيمة».

غلي صالح الصالح

في بيان أصدره الشورى في جلسته أمس

إدانة الانتهاكات الإسرائيلية وإشادة باتفاق مكة

أصدر مجلس الشورى في جلسته أمس بياناً يدين الانتهاكات الإسرائيلية الصارخة على حرمة المسجد الأقصى، ويبارك للشعب الفلسطيني توقيع اتفاقية مكة، جاء فيه «إصراراً منها على تحدي إرادة المجتمع الدولي، واستمرارًا لما اعتادت عليه من اعتداءات وتجاوزات، وفي إطار تزايد مظاهر العدوان على الأمة العربية والإسلامية ومقدساتها، تستمر إسرائيل في مسلسل جرائمها بانتهاك حرمة المسجد الأقصى أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين، في تحد سافر لكل العرب والمسلمين وللشرعية الدولية».

وأضاف البيان «إن عمليات الهدم والتخريب التي يقدم عليها العدو الإسرائيلي بحق أجزاء من الحرم القدسي، تشكل عدوانا خطيرا ضد الأمة العربية والإسلامية في واحدة من أقدس مقدساتها».

وبحسب البيان «إن مجلس الشورى، إذ يتابع بقلق بالغ هذه الجريمة ليؤكد شجبه واستنكاره الشديدين لما أقدم عليه العدو الصهيوني، معتبراً أن المساس بالحرم الشريف هو مساس بعقيدة المسلمين في العالم، ويدعو الدول والحكومات العربية والإسلامية لتحمل مسؤولياتها في الذود عن المسجد الأقصى ومدينة القدس ضد عملية التهويد المتواصلة».

وواصل البيان «مجلس الشورى يدعو دول العالم قاطبة والمنظمات والهيئات الدولية إلى تحمل المسؤولية من أجل العمل الفوري على وقف استهداف المقدسات الإسلامية بفلسطين».

كما هنأ مجلس الشورى القيادة والشعب الفلسطيني الشقيق بمناسبة توقيع اتفاق مكة الداعي إلى تشكيل حكومة وحدة وطنية، وإنهاء الاقتتال الفلسطيني، مشيداً في هذا الصدد بدور خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود عاهل المملكة العربية السعودية في التوصل إلى هذا الاتفاق الذي سيسهم في توحيد الصف الفلسطيني وتعزيز وحدته الوطنية.

يناقش «المرشدات» ويستكمل «التسول» في جلسته المقبلة

«مكتب الشورى» يستعرض «الرد على الخطاب الملكي»

خلال اجتماع مكتب الشورى أمس

عقد مكتب مجلس الشورى اجتماعه السابع في دور انعقاده الأول من الفصل التشريعي الثاني برئاسة علي الصالح رئيس المجلس، وحضور النائب الأول لرئيس المجلس جمال فخرو، والنائب الثاني لرئيس المجلس ألس سمعان، ورؤساء اللجان النوعية والأمين العام والمستشار القانوني بالمجلس.

حيث بدأ المكتب اجتماعه بالتصديق على محضر الاجتماع السابق، ثم اطلع على الرسائل الواردة إليه واتخذ بشأنها القرارات المناسبة. كما تدارس مكتب المجلس الأسئلة المقدمة من أعضاء المجلس، وتقرر توجيهها للوزراء المختصين.

ووافق المكتب على أن يتضمن جدول اجتماع الجلسة القادمة التصديق على مضبطة الجلسة السابقة. ومشروع الرد على الخطاب الملكي السامي، والتقرير التكميلي للجنة الخدمات بخصوص مشروع قانون بشأن مكافحة التسول والتشرد، المرافق للمرسوم الملكي رقم «67» لسنة 2006م. وتقرير لجنة الخدمات بشأن مشروع قانون بإنشاء جمعية مرشدات البحرين المرافق للمرسوم الملكي رقم «54» لسنة 2004م.

إضافة إلى السؤال الموجه إلى وزير الإعلام من العضو فيصل فولاذ بشأن أوجه الرعاية والدعم التي قدمتها الوزارة لقطاع الفن والفنانين، وخطة الوزارة المقبلة في هذا المجال، ورد الوزير عليه.

والسؤال الموجه إلى وزير الداخلية من العضو خالد المسقطي بشأن الدراسة التي أعدها مركز أبحاث المواصلات في بريطانيا حول تطوير استراتيجية الخطة الوطنية للسلامة المرورية لمملكة البحرين، ورد الوزير عليه.

وكذلك السؤال الموجه إلى وزير العدل والشؤون الإسلامية من العضو راشد السبت بشأن زيادة الوزارة لعدد محاكم الاستعجال والتنفيذ، والإجراءات المتخذة حول مشكلة تأخر القضايا.

العصفور يسأل عن المدينة الشمالية

وجه عضو مجلس الشورى علي عبدالرضا العصفور سؤالاً إلى وزير الأشغال والإسكان فهمي الجودر بشأن الخطوات التي قطعتها الوزارة في مشروع المدينة الشمالية حتى الآن. وسأل عن مساحة وعدد الوحدات السكنية التي تستوعبها المدينة للمواطنين، وما هو النظام الذي ستتبعه الوزارة للتأكد من عدالة توزيعها على مستحقيها، كما استفسر عن الخدمات الاجتماعية والرياضية والثقافية التي سيتضمنها المشروع. وأكد العصفور أن سؤاله لوزير الاسكان جاء بناء على نص البند و من المادة 9 من الدستور التي بموجبها «تعمل الدولة على توفير السكن لذوي الدخل المحدود من المواطنين».

العصفور خلال جلسة الأمس

«الشورى» يهنئ خريجي جامعة البحرين

ألقى الأمين العام لمجلس الشورى عبدالجليل الطريف خلال جلسة المجلس أمس كلمة لرئيس المجلس هنأ فيها الطلبة الخريجين من جامعة البحرين، قال «يسعدني أن أتقدم باسمي وباسم أعضاء مجلس الشورى بخالص التهنئة والتبريكات، إلى أبنائنا خريجي جامعة البحرين، بمناسبة فرحتهم الكبرى بهذا اليوم الذي طالما رنت إليه أبصارهم، فما كان أملاً صار واقعاً، بعد أن قضوا سنين من أعمارهم وهم ينهلون من معين العلم بصبر ومثابرة ليسهموا بعد ذلك في بناء وطنهم، وخدمة مجتمعهم وإعلاء شأن أمتهم».

وأضاف «بهذه المناسبة فإننا نستذكر بالعرفان والتقدير راعي مسيرتنا، ورائد نهضتنا المباركة، صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة وبمساندة صاحب السمو رئيس الوزراء الشيخ خليفة بن سلمان آل خليفة، وصاحب السمو ولي العهد الأمين الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة، فقد أدركوا بعمق بصيرتهم أن العلم نور والمعرفة سلاح لا بد منه لأبناء البحرين».